

# **”لا يتقدم الممول إلا حيث يتقدم العامل” بين المنهج والاستعمال : دراسة تحليلية نقدية**

إعداد

**د. صديق محمود صديق النجولي**

مدرس النحو والصرف والعروض بكلية دار العلوم - جامعة الفيوم

عدد يونيو ٢٠١٧

## مقدمة:

الحمد لله الأمر بالتعقل والتفكير، والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير، وعلى آله وأصحابه أولي الفضل والعلم الوفير، أما بعد:

فالقاعدة صادرة عن الاستعمال اللغوي، ممثلة لأحكامه؛ إذ إنها الجانب المضمّر من القانون المتحكّم في النظام المتكشّف بالملاحظة والاستنباط<sup>(١)</sup>. وهي بذلك " جزء لا يتجزأ من نسيج اللغة، وهو الجزء الضابط لخواصها، والمرشد إلى كفاءات توظيفها. والقواعد بهذا المفهوم لا تيسّر ولا تسهّل بالحذف أو الإهمال أو الاستغناء عن بعض جوانبها؛ ذلك لأنها هناك في اللغة تسري في جسمها، ولا تنفك عنها، شئنا أم لم نشأ"<sup>(٢)</sup>.

وفي مقابل هذا تشيع في كتب الخلاف وكتب أصول النحو قواعد آخر، لا تتعلق بأبواب نحوية ولا بمسائل جزئية، وإنما هي معايير لأفكار النحاة "ومقاييس لأحكامهم وآرائهم التي يأتون بها فيما يتصل بمفردات المسائل"<sup>(٣)</sup>. أو بعبارة أخرى هي " مجموعة من القواعد العامة التي تستدعيها الأحكام النحوية، حين إطلاقها على عناصر النظام التركيبي في قضايا التحليل النحوي، أي مجموعة القواعد أو الأسس التي يرتكز عليها في أوجه التحليل النحوي من حيث الترجيح والتضعيف والرفض؛ لأن هذه الأسس التوجيهية هي الوسيلة التي تمكّن المحلل من تحديد الوجه المناسب"<sup>(٤)</sup>.

وتتعلق هذه القواعد بأسس التحليل النحوي عامة؛ فهي "لا تدور حول الأمور

(١) انظر: جدل النص والقاعدة: ص ٢٦٩.

(٢) اللغة العربية بين الوهم وسوء الفهم: ص ١٥٠.

(٣) الأصول: ص ١٩٠.

(٤) القاعدة النحوية تحليل ونقد: ص ٣٥.

الفرعية وقضايا المسائل المفردة، وإنما تحاول تنظيم الإطار العام لأنواع الاستدلال كالسماع والكثرة والقلة والندرة والشذوذ والفصاحة والرواية والشاهد والاحتجاج بالمسموع، كما تتناول أصل الوضع وأصل القاعدة وأصل المعنى والعدول عن الأصل والرد إلى الأصل والاطراد والقياس والأصل والفرع والحمل والعلة والحكم، كما تتناول أصول القرائن كالأعراب والإعمال والبناء والترتبة والتقديم والتأخير والإفراد والتركيب والافتقار والاستغناء والتقدير والتصريف والتغيير والتأثير والتضام والتنافي والحذف والزيادة والفصل والوصل والتوسع والضرائر والتنقل والتعلق والإضمار والاختصاص والقوة والضعف وغير ذلك من الظواهر النحوية العامة، التي لا تحدُّ بباب نحوي بعينه، وإنما يصدق كل منها على عدد من الأبواب<sup>(١)</sup>.

وهذا النوع من القواعد دأب المحدثون على تسميته قواعد التوجيه. يقول د. تمام: "والمقصود بقواعد التوجيه تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة، ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية (سماعًا كانت أم استصحابًا أم قياسًا) التي تستعمل لاستنباط الحكم... وإنما آثرت أن أسمى هذه القواعد "قواعد التوجيه"؛ لارتباطها بالتعليل وبتوجيه الأحكام عند التأويل، واعتبار وجه منها أولى من الآخر"<sup>(٢)</sup>.

ثم يتابع القول: "إذا كانت قواعد التوجيه ضوابط منهجية فهي دستور للنحاة. والذين يعرفون الفرق بين الدستور والقانون يستطيعون أن يقيسوا عليه الفرق بين قواعد التوجيه وما نعرفه باسم "قواعد النحو" أي "قواعد الأبواب". فقواعد التوجيه عامة وقواعد الأبواب خاصة، وإذا كانت كتب النحو قد جمعت قواعد الأبواب جمعًا مقصودًا ومتعمدًا؛ لأن جمع هذه القواعد هو الغرض الذي يكتب من أجله أي كتاب

(١) الأصول: ص ١٩٠ - ١٩١.

(٢) السابق: ص ١٨٩ - ١٩٠.

للنحو، فإن قواعد التوجيه لا يرد ذكرها إلا لماماً؛ لأن النحاة لم يعنوا بجمعها وتصنيفها، وإنما كانوا يشيرون إليها كلما سنحت الفرصة لمثل هذه الإشارة إما في معرض الشرح أو في معرض النقاش والمحاجة<sup>(١)</sup>.

وحديثي هنا عن إحدى هذه القواعد؛ وهي: "لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل"، حيث وضعها النحاة لبيان مثالية النظام اللغوي وانسجامه، ومن ثم كانت جزءاً من المنهج، لا جزءاً من اللغة<sup>(٢)</sup>. وكان لهذه القاعدة آثارها في الاستعمال والمنهج، تكفل البحث باستجلائها في تمهيد ومبحثين:

تناولت في التمهيد استدلال النحاة بهذه القاعدة التوجيهية على تحليل مجيء المعمول قبل العامل.

أما المبحث الأول: القاعدة والاستعمال، فيشتمل على ثلاثة مطالب، بينت خلالها أثر هذه القاعدة في:

١. افتراض أساليب لم تتكلم بها العرب.

٢. توضيق مساحة معاني النحو.

٣. إقصاء أساليب عربية فصيحة.

وأما المبحث الثاني: القاعدة ومنهج التقعيد، فيحتوي على ثلاثة مطالب:

١. تناقض القاعدة والظواهر اللغوية.

٢. تنازع النحاة في الاستدلال بهذه القاعدة.

٣. تضارب القاعدة مع استدلالات عقلية أخرى.

ثم أعقب ذلك خاتمة، أبرزت فيها ما انتهى إليه البحث من نتائج وتوصيات.

(١) السابق: ص ١٩٠.

(٢) انظر: اللغة بين المعيارية والوصفية: ص ١٥٨.

"وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب".

**تمهيد:**

تعدُّ هذه القاعدة الإعمالية - لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل- مسوغاً من مسوغات العدول عن الأصل، أعني من مسوغات تقديم المعمول على عامله؛ إذ إن فلسفة نظرية العامل في النحو العربي تأسست على رصد العلاقة بين العامل والمعمول، فلا تتموضع المعمولات في التركيب إلا في ضوء علاقاتها بعواملها، وأولى هذه العلاقات: "أن العامل سبيله أن يُقدّم على المعمول"<sup>(١)</sup>.

وعلة تلك العلاقة أن "حق العامل التقديم؛ لأنه المؤثر، فله القوة والفضل، وحق المعمول أن يكون متأخراً؛ لأنه محل لتأثير العامل فيه وداخل تحت حكمه"<sup>(٢)</sup>. والمتأمل في أقوال النحاة يجد أن ضوابط النظام النحوي وأصوله تنطلق من مسألة رتبة العامل. فقد ذكر ابن السراج في باب التقديم والتأخير الأشياء التي لا يجوز تقديمها، وحصرها في ثلاث عشرة مسألة، أغلبها له علاقة برتبة العامل، وذلك في قوله: "فالثلاثة العشر التي لا يجوز تقديمها: الصلة على الموصول، والمضمر على الظاهر في اللفظ والمعنى إلا ما جاء على شريطة التفسير، والصفة وما اتّصل بها على الموصوف، وجميع توابع الاسم حكمها كحكم الصفة، والمضاف إليه وما اتصل به على المضاف، وما عمل فيه حرف أو اتصل به حرف زائداً لا يقدم على الحرف، وما شبه من هذه الحروف بالفعل فنصب ورفع فلا يقدم مرفوعه على منصوبه، والفاعل لا يقدم على الفعل، والأفعال التي لا تتصرف لا يقدم عليها ما بعدها، والصفات المشبهة بأسماء الفاعلين، والصفات التي لا تشبه أسماء الفاعلين لا يقدم عليها ما عملت فيه، والحروف التي لها صدر الكلام لا يقدم ما بعدها على

(١) الإنصاف: ج١ ص ٤٠، وانظر: شرح المفصل: ج١ ص ٢٢٢، مغني اللبيب: ص ٧٩٩.

(٢) الكليات: ص ٦١٧.

ما قبلها، وما عمل فيه معنى الفعل فلا يقدم المنصوب عليه، ولا يقدم التمييز وما عمل فيه معنى الفعل، وما بعد إلا، وحروف الاستثناء لا تعمل فيما قبلها ولا يقدم مرفوعه على منصوبه، ولا يفرق بين الفعل العامل والمعمول فيه بشيء لم يعمل فيه الفعل<sup>(١)</sup>.

ومن ثمَّ أشرتُ في العامل أن يتقدم على المعمول لفظاً أو تقديرًا<sup>(٢)</sup>. ويُقصد بـ: تقدُّم العامل على المعمول في التقدير، أن المعمول إذا تقدَّم على عامله فهو مؤذن بتقديم العامل. أو بصفة أخرى في تقدير التقديم؛ طبقاً للقاعدة التي هي مدار هذا البحث- لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل- إذ إن "المعمول تبع للعامل، فلا يكون له تصرف لا يكون لعامله، وأجمل أحواله أن يقع في موقعه، فأما أن يفوته في التصرف والوقوع حيث لا يقع هو فلا"<sup>(٣)</sup>.

وقد استدلَّ النحاة بهذه القاعدة التوجيهية على تعليل مجيء المعمول قبل

العامل في بعض المسائل النحوية، فمثلاً:

(١) أجاز النحاة تقديم خبر كان عليها، فنقول: مسافرًا كان محمدٌ، وناجحًا أصبح زيدٌ. واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: {أَهْوَلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ} [سبا:٤٠]، {وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ} [الأعراف: ١٧٧].

ونحو قول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

وَرَجَّ الْفَتَى لِلْخَيْرِ مَا إِنَّ رَأْيَتَهُ عَلَى الْمِسِّ خَيْرًا لَا يَزَالُ يَزِيدُ

(١) الأصول في النحو: ج٢ ص٢٢٢-٢٢٣.

(٢) انظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ج١ ص١٢٧.

(٣) المقتصد في شرح الإيضاح: ج١ ص٣٠٤.

(٤) يُنسب للمعلوط بن بدل القريني، وهو من شواهد: الكتاب: ج٤ ص٢٢٢، الخصائص: ج١ ص١١١، المقاصد

النحوية: ج٢ ص٥٩١.

وقوله<sup>(١)</sup>:

مَهْ عَادِلِي فَهَائِمَا لَنْ أَبْرَحَا      بمثلٍ أو أحسنٍ من شمسِ الضُّحَى  
 ووجه الدلالة من هذه الشواهد أنه قد تقدّم معمول خبر كان وأخواتها عليها،  
 وتقديم المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل<sup>(٢)</sup>؛ أي يؤذن بجواز تقديم خبر هذه الأفعال  
 عليها.

قال ابن يعيش: " فأما قوله تعالى: {وَيَاطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الأعراف: ١٣٩] في  
 قراءة من نصب (باطل)<sup>(٣)</sup>، ففيها دلالة على جواز تقديم خبر "كان" عليها؛ لأنك  
 قدمت معمول الخبر؛ لأن "ما" زائدة للتأكيد على حدها في قوله: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ  
 اللَّهِ} [آل عمران: ١٥٩]، و"باطلا" منصوب بـ"يعملون"، وقد قدمه، وتقديم المعمول يؤذن  
 بجواز تقديم العامل؛ لأن مرتبة العامل قبل المعمول، فلا يجوز تقديم المعمول؛ حيث  
 لا يجوز تقديم العامل، وكذلك سائر أخواتها، يجوز فيها التقديم والتأخير<sup>(٤)</sup>.

وقال السمين الحلبي في قوله تعالى: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ  
 تَسْتَهْزِئُونَ} [التوبة: ٦٥]: "بالله" متعلق بقوله: "تستهزئون"، و"تستهزئون" خبر كان. وفيه  
 دليل على تقديم خبر كان عليها؛ لأن تقديم المعمول يؤذن بتقديم العامل، وقد تقدم  
 معمول الخبر على كان، فليجز تقديمه بطريق الأولى<sup>(٥)</sup>.

(٢) استدلالاً سيبويه بهذه القاعدة على أن الأصل في "لن" البساطة وعدم  
 التركيب؛ حيث ذهب إلى أن "لن" ينتصب الفعل بعدها بها لا غيرها، مخالفاً مذهب

(١) بلا نسبة في: شرح الأشموني: ج١ ص٢٣٣، حاشية الصبان: ج١ ص٣٤٤.

(٢) انظر: التذييل والتكميل: ج٤ ص١٨٢، تمهيد القواعد: ج٣ ص١١٢٨.

(٣) قراءة أبيّ وابن مسعود. انظر: النحاس، إعراب القرآن: ج٢ ص١٦٣، المحتسب: ج١ ص٣٢٠.

(٤) شرح المفصل: ج٤ ص٣٤٥.

(٥) الدر المصون: ج٦ ص٨٠.



الخليل الذي زعم أنها مركبة من " لا " و " أن " <sup>(١)</sup>، وأن الفعل نُصِب بعدها بـ " أن " وحدها لا بـ " لن " بجملتها <sup>(٢)</sup>.

ووجهُ خلافه أنه يُلزمه الامتناع من جواز: أمَّا زيدًا فلن أضرب، كما يمتنع من جواز: أمَّا زيدًا فلا الضربُ له؛ لأنه لا يتقدم معمول الصلة على الموصول <sup>(٣)</sup>، وأنت تقول: زيدًا لن أضرب، وهو جائز، فدلَّ على عدم تقدير الخليل <sup>(٤)</sup>.

وقد نص سيبويه على ذلك في قوله: " فأما الخليل فزعم أنها " لا أن "، ولكنهم حذفوا لكثرتهم في كلامهم... وأما غيره فزعم أنه ليس في " لن " زيادة وليست من كلمتين، ولكنها بمنزلة شيء على حرفين ليست فيه زيادة، وأنها في حروف النصب بمنزلة " لم " في حروف الجزم، في أنه ليس واحد من الحرفين زائدًا. ولو كانت على ما يقول الخليل لما قلت: أمَّا زيدًا فلن أضرب <sup>(٥)</sup>.

وأيد الأولون مذهب سيبويه بأن الأصل عدم التركيب، وبَيَّنوا فساد مذهب الخليل من وجهين، أحدهما: جواز تقديم معمول معمولها عليها، كقولك: زيدًا لن أضرب، و" أن " لا يتقدم عليها ما في حيزها، والوجه الثاني: أن " لا أن " يتقدمها ما يتعلق بالمعنى، و" لن " لا يلزم فيها ذلك <sup>(٦)</sup>.

(٣) كما استدلل البصريون بهذه القاعدة الإعمالية على جواز تقديم خبر المبتدأ

<sup>(١)</sup> قال الخليل إنها مركبة من لا وأن، إلا أن الهمزة حذفت تخفيفًا ثم حذفت الألف لسكونها وسكون النون بعدها. انظر:

اللباب في علل البناء والإعراب: ج٢ ص ٣٢.

<sup>(٢)</sup> انظر: المقاصد الشافية: ج٦ ص ٤.

<sup>(٣)</sup> انظر: الرماني، شرح كتاب سيبويه (من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال): ص ٧٧٩.

<sup>(٤)</sup> انظر: المقاصد الشافية: ج٦ ص ٤-٥.

<sup>(٥)</sup> الكتاب: ج٣ ص ٥.

<sup>(٦)</sup> انظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ج٢ ص ٣٣.

عليه، فتقول: منطلق زيد، وضربته عمرو، تريد: عمرو ضربته<sup>(١)</sup>، واحتجوا بقول الشماخ<sup>(٢)</sup>:

كِلَا يَوْمِي طَوَالَةَ وَضَلُّ أَرَوَى      ظُنُونٌ أَنْ مُطَّرِحَ الظُّنُونِ  
ف"كلا" من صلة "ظنون"، وأنه لولا حسن تقديم "ظنون" ما جاز تقديم ما تعلق به عليه<sup>(٣)</sup>؛ لأن المعمول تبع للعامل، وأن التبع لا يقع في موضع يمتنع فيه وقوع العامل<sup>(٤)</sup>.

ويوضح الجرجاني ذلك بقوله: " وهذا ينبغي على مسألة في الكتاب، وهي: القتال زيدًا حين تأتي، لم يجز هذا؛ لأجل أن زيدا منصوب بتأتي، ومعمول له في قولك: "القتال حين تأتي زيدا"، فكما لا يجوز أن تقدم تأتي على حين فتقول مثلا: القتال تأتي حين، كذلك لا يجوز أن تقدم على حين زيدا، الذي هو معمول تأتي؛ لأن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل. فكما امتنع جواز تقديم المعمول هنا لأجل امتناع تقديم العامل، كذلك دلَّ تقديم المعمول الذي هو كلا يَوْمِي طَوَالَةَ، على جواز تقديم العامل الذي هو ظنون، فاعرفه فإنه أصل من الأصول"<sup>(٥)</sup>.

(٤) كما أجاز الكوفيون - مستدلين بهذه القاعدة- تقديم المنصوب بالجزاء على حرف الشرط نحو: "زيدا إن تضرب أضرب". واحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنه يجوز تقديم المنصوب بالجزاء على حرف الشرط؛ لأن الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً على "إن"، كقولك: "أضرب إن تضرب"، وكان ينبغي أن يكون مرفوعاً، إلا أنه

(١) الإيضاح العضدي: ص ٥٢، المقتصد في شرح الإيضاح: ج ١ ص ٣٠٣.

(٢) ديوانه، بشرح أحمد بن الأمين الشنقيطي، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٧هـ: ص ٩٠.

(٣) انظر: المسائل الحلبيات: ص ٢٥٧.

(٤) انظر: التبيين عن مذاهب النحويين: ص ٢٤٧.

(٥) المقتصد في شرح الإيضاح: ج ١ ص ٣٠٣-٣٠٤.

لما أُجِرَ انجزم بالجوار، وإن كان من حقه أن يكون مرفوعاً<sup>(١)</sup>. واستشهدوا بقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

يا أقرع بن حابسٍ يَا أقرعُ      إنك إن يُصرعَ أخوك تُصرعُ  
والتقدير فيه: إنك تصرعُ إن يُصرعَ أخوك<sup>(٣)</sup>، فقَدَّمه في الموضع الذي يستحقه في الأصل، وإذا ثبت هذا، وأنه في تقدير التقديم؛ فوجب جواز تقديم معموله على حرف الشرط؛ لأن المعمول قد وقع في موقع العامل<sup>(٤)</sup>.

وأما البصريون فذهبوا إلى أن الجواب في ذلك - وفي أمثاله - محذوف وجوباً لدلالة المتقدم عليه، وليس المتقدم بجواب<sup>(٥)</sup>. واحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنه لا يجوز تقديم معمول الشرط والجزاء على حرف الشرط؛ لأن الشرط بمنزلة الاستفهام، والاستفهام له صدر الكلام، فكما لا يجوز أن يعمل ما بعد الاستفهام فيما قبله فكذلك الشرط، ألا ترى أنه لا يجوز أن يقال: "زيداً أَضْرَبْتُ"؟ فكذلك لا يجوز أن يقال: "زيداً إن تضرب أضرب"<sup>(٦)</sup>.

من خلال المسائل السابقة يتبين أن الخلاف كان في معظمه خلافاً على العلل؛ علل القواعد، لا على القواعد ذاتها<sup>(٧)</sup>. ومن ثم كانت هذه القاعدة محط تقكُّر

(١) انظر: الإنصاف: ج٢ ص٥١١.

(٢) نُسب لجرير بن عبد الله البجلي في الكتاب: ج٣ ص٦٧، شرح التسهيل: ج٤ ص٧٨، المقاصد النحوية: ج٤ ص١٩٢، وبلا نسبة في: المقتضب: ج٢ ص٧٢، الأصول: ج٢ ص١٩٢، التعليقة على كتاب سيويه: ج٢ ص١٨٠.

(٣) انظر: الكتاب: ج٣ ص٦٧، الجمل في النحو: ص٢١٨، الأصول: ج٢ ص١٩٣.

(٤) انظر: الإنصاف: ج٢ ص٥١٤.

(٥) انظر: شرح التصريح: ج٢ ص٤١٢.

(٦) الإنصاف: ج٢ ص٥١٤.

(٧) انظر: رأي في رسم منهاج النحو، مجلة التربية، قطر، ع ١٤، ١٩٧٦م، ص١٥.

النحاة في بعض مواطن الخلاف التي يعوزهم فيها النقل لتوجيه حكم نحوي، أو  
ترجيح رأي معين.

## المبحث الأول: القاعدة والاستعمال

### مدخل:

اعتمد النحويون على العقل في وضع جملة من العمليات الذهنية؛ وهي جملة الأصول (قواعد الأصول) التي وضعوها لتضبط منهجهم وتحصّن أحكامهم. قال الزجاجي: "إن الشيء إذا أطرد عليه باب، فصحّ في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شاذ نزر قليل لعلّة تلحقه، لم يكن ذلك مبطلا للأصل"<sup>(١)</sup>. وهذا يعني أن الاطراد لا يكفي لإعطاء القاعدة النحوية صفة الأصالة، بل لابدّ من العطف عليه صحتها في القياس وقيامها في المعقول.

ومن المعقولات التي وضعوها قاعدة "لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل"، فهي حكم عقلي، نابع من التصور لفكرة العمل، وليس صادراً عن التحليل الموضوعي للظاهرة اللغوية؛ لارتباطه بطرائق التفكير وضوابطه والعامل النحوي وفلسفته، التي تجاوزت حدود الجانب الاستقرائي إلى اعتماد منهج شكلي في ضبط الأحكام النحوية، يُستدل عليه بالجوانب العقلية.

ويتجلّى ذلك في تفسير عبد القاهر الجرجاني لهذه القاعدة بقوله: "وإنما لم يجز أن يقع المعمول حيث لا يقع العامل؛ لأجل أن المعمول تبع للعامل، فلا يكون له تصرف لا يكون لعامله، وأجمل أحواله أن يقع في موقعه، فأما أن يفوته في التصرف والوقوع حيث لا يقع هو فلا، ومثال ذلك أن يجلس الغلام حيث لا يجلس السيد، فتجعل مرتبته فوق مرتبة السيد، وذلك خروج من الحكمة، والتسوية بين السيد والغلام ليست مما يحسن أيضاً"<sup>(٢)</sup>.

(١) الإيضاح في علل النحو: ص ١١٣.

(٢) المقتصد في شرح الإيضاح: ج ١ ص ٣٠٤.

ويتابع القول: " العامل فوق المعمول في الرتبة، فيختص بمواضع لا يقع فيها المعمول لما يكون للسيد من المرتبة ما لا يكون للعبد، ولا يكون للمعمول موضع يختص به دون العامل، كما في ذلك من تفضل التابع على المتبوع"<sup>(١)</sup>.

كما يتضح الجانب العقلي أيضا في قول الأنباري: "المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل؛ لأن المعمول تَبَعٌ للعامل، فلا يفوقه في التصرف، بل أجمل أحواله أن يقع موقعه؛ إذ لو قلنا إنه يقع حيث لا يقع العامل لَقَدَّمْنَا التابع على المتبوع؛ ومثال ذلك أن يجلس الغلام حيث لا يجلس السيد، فتجعل مرتبته فوق مرتبة السيد، وذلك عدول عن الحكمة، وخروج عن قضية المَعْدَلَة"<sup>(٢)</sup>.

وهنا يتبين - في وضوح وجلاء - أن النحاة استعانوا بالنظام الاجتماعي الآخذ بالرتبة والترتيب على تفسير اللغة، وتحكيمه في فكرة العامل النحوي، أو - بعبارة أدق - استنباط فكرة العامل النحوي منه<sup>(٣)</sup>. فمصطلحات النحاة تشعرونا بأن النظام اللغوي، فيما تكشفه ظواهره وتضمرة قواعده وتضبطه أحكامه، خاضع لحركية المجتمع ولتوجيه الفرد لتلك الحركية، وكأن النظام اللغوي هو المنظومة الاجتماعية، ليس فقط في قوانينها الصورية بل في حيويتها ونشاطها، وكأن فعل الإنسان اللغوي هو نفسه فعله الاجتماعي<sup>(٤)</sup>.

يقول د. علي أبو المكارم: "إن النظرة الذهنية للأشياء هي المفبر الموضوعي لمثل هذا النوع من الأحكام التي تتصف بالعموم، وتتناقض في الوقت نفسه مع

(١) السابق: ج١ ص ٣٠٥.

(٢) الإنصاف: ج١ ص ٥٨.

(٣) انظر: نظرية اللغة في النقد العربي: ص ٣٧٩، الرتبة النحوية في ضوء أعراف المجتمع العربي، مجلة كلية دار العلوم بالقاهرة، ٤٥٤، ٢٠٠٨ م: ص ٢٣٥.

(٤) انظر: جدل النص والقاعدة: ص ١٨٧-١٨٨.

الظواهر... فقواعد نظرية العامل التي أفضت إلى تلك الأحكام الكلية التي افترض وجودها لم يتم استخلاص الأحكام فيها من استقراء جزئياتها، وإنما اصطنع النحاة ما قرروه من أحكام بواسطة التأثير المنهجي للمواد غير اللغوية، ثم أرادوا صبّها على الواقع اللغوي، فافتعلوا عددًا من الأساليب التي تنتهي بهم إلى تصور نوع من التناطبق بين أحكامهم الكلية والظواهر اللغوية<sup>(١)</sup>.

ولعلّ ذلك كان نتيجة الاعتقاد بمثالية اللغة، وشيوع صفة الاطراد في قواعدها ودلالاتها<sup>(٢)</sup>. وهو واضح من إصرارهم على تطعيم العمل اللغوي بمنجزات العقل من أجل تشييد بناء نظري محكم ومنظم للنظام اللغوي، يبدو من خلاله منسجمًا ومتناسقًا. ولا يتم هذا إلا بمحاولة ضبطه بما لا يسمح بظهور تناقض فيه، وبما يسمح أيضًا بتقديم تفسير مقنع لعمل النظام اللغوي بمبادئ صحيحة في ذاتها مبرهن على صدقها قبل تطبيقها، دلالة على أن هذه القوانين المستنبطة هي ذاتها الأنظمة المضمرة في الظاهرة اللغوية<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما دفع إلى وجود مسافة بين التنظير والتطبيق، وصارت التراكيب تقاس بمقاييس غاية في التجريد، و"بدلاً من أن تتضح الظاهرة وتحدّد أبعادها وعلاقتها تتغبّش معالمها وتنطمس ملامحها"<sup>(٤)</sup>، ولم تعد محددة على نحو ما يقرّه الواقع بالفعل، وإنما كان يعاد دائماً تشكيلها بحيث تتخذ صورتها الأخيرة في البحث النحوي معالم مختلفة عن أصلها الحقيقي في النشاط اللغوي<sup>(٥)</sup>.

(١) تقويم الفكر النحوي: ص ٢١٧-٢١٨.

(٢) انظر: نظرية اللغة في النقد العربي: ص ٣٩٤.

(٣) انظر: جدل النص والقاعدة: ص ٢٥٤.

(٤) تقويم الفكر النحوي: ص ٢٣٩.

(٥) انظر: السابق: ص ٢٥٧.

وهذه المسافة الفارقة بين التنظير والتطبيق يمكن ملامستها أو وضع اليد عليها من خلال الوقوف على معالجة النحاة للنصوص في ضوء هذه القاعدة - موضوع الدراسة- في المطالب الثلاثة الآتية:

### المطلب الأول: افتراض أساليب لم تتكلم بها العرب

من أخطر آثار هذا الحكم وانعكاساته أنه قد أدّى إلى استحداث أساليب جديدة، نُسبت إلى العربية من غير أن تكون مستمّدة من نصوص اللغة المسموعة عن العرب. وهذا التصور يعني أن قواعد الأعمال قد تحوّلت إلى مصادر لاستحداث أساليب لم تألفها العربية، فكانت سبباً من أسباب الإساءة إلى اللغة، وتعسيرها على المتعلمين، والراغبين فيها والناطقين بها<sup>(١)</sup>.

والمفروض أن تكون الأساليب المحسوبة على العربية قد سُمعت عن العرب، ووصلت موثقة عنهم؛ لأن الأحكام المتوصل إليها بعد استقرار تلك الأساليب ودراستها ستكون أحكاماً على النطق العربي، وليست أحكاماً على ما يمكن أن تنتهجه القسمة العقلية أو إمكانات التقديم والتأخير أو الإضمار والإظهار في اللغة. وإذا كان النحاة والرواة قد انتهجوا منهجاً صارماً في تحديد القبائل التي يُؤخذ منها النص اللغوي، لصفاء سلائقها، درءاً للافتئات على اللغة، بإقحام الهجين، فإنه قد كان عليهم أن يظلوا بمنأى عن إنتاج أساليب لم تكن يوماً من كلام العرب، وعن إقصاء صيغ وأساليب ثبت بالدليل أنها عربية<sup>(٢)</sup>.

ومن الأساليب التي كانت هذه القاعدة سبباً في استحداثها:

#### (١) تقديم خبر ليس عليها:

(١) انظر: اللغة والنحو بين القديم والحديث: ص ٢٠٤ - ٢٠٥ بتصرف.

(٢) انظر: نظرية العامل: ص ٦٦.



استدل البصريون على جواز تقديم خبر ليس عليها بتقديم معمول خبرها عليها في قوله تعالى: {أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ} [هود: ٨].

قال الأنباري: " وجه الدليل من هذه الآية أنه قدّم معمول خبر ليس على ليس، فإن قوله {يَوْمَ يَأْتِيهِمْ} يتعلق بمصروف، وقد قدمه على ليس، ولو لم يجز تقديم خبر ليس على ليس وإلا لما جاز تقديم معمول خبرها عليها؛ لأن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل، ألا ترى أنه لم يجز أن تقول "زيداً أكرمت" إلا بعد أن جاز "أكرمت زيداً"، فلو لم يجز تقديم "مصروف" الذي هو خبر ليس على ليس، وإلا لما جاز تقديم معموله عليها"<sup>(١)</sup>؛ لأن رتبة العامل قبل المعمول، وإلا لزم مزية الفرع على أصله"<sup>(٢)</sup>.

على الرغم من أن هذا الأسلوب لم يرد عن العرب، وإنما ورد من لسانهم ما ظهره تقديم معمول خبرها"<sup>(٣)</sup>. فقد كان منتظراً أن يستدلوا على ذلك بسبق العرب إلى النطق بهذا الأسلوب، لكنهم توجهوا إلى هذه القاعدة الإعمالية التي أفادت أن "وقوع معمول الخبر متقدماً على ليس مرشد إلى صحة تقدم الخبر عليها؛ لأن موقع أي معمول هو موقع لعامله"<sup>(٤)</sup>.

وكان يمكن الاكتفاء بوصف ما هو كائن، وهو أن العرب لا تجيز تقديم خبر ليس عليها، ولكنهم يتجاوزونه إلى إثباته عن طريق الاستدلال بمبدأ العمل"<sup>(٥)</sup>. وبهذه الطريقة من الاستدلال الإجمالي انتهى النحاة إلى إقرار جواز تقدم خبر ليس عليها.

(١) الإنصاف: ج١ ص ١٣١، وانظر: المقاصد الشافية: ج٢ ص ١٧٣.

(٢) انظر: شرح المنفصل: ج٤ ص ٣٧٠، حاشية الشهاب: ج٥ ص ٧٦.

(٣) انظر: شرح ابن عقيل: ج١ ص ٢٧٧-٢٧٨، المقاصد الشافية: ج١ ص ٤٧١.

(٤) نظرية العامل: ص ٦٧.

(٥) انظر: جدل النص والقاعدة: ص ٢٤١.

فصار الإعمال رافداً يمدُّ اللغة بأساليب لم تكن يوماً ما منها. ويسعفنا في هذا المقام قول أبي حيان<sup>(١)</sup>: " وقد تتبعت جملة من دواوين العرب فلم أظفر بتقدم خبر ليس عليها، ولا بمعموله، إلا ما دلَّ عليه ظاهر هذه الآية، وقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

فيأبى فما يزداد إلا لجابة      وكنت أبا في الخنا لست أقدم  
(٢) دخول الباء على خبر المبتدأ:

قال أبو علي الفارسي: " وتقول: ما زيدٌ بآكلٍ طعامك، وما زيدٌ طعامك بآكلٍ، فإن قلت: ما طعامك زيدٌ بآكلٍ، لم يجز. وكذلك لو قلت: ليس طعامك زيدٌ بآكلٍ، وليس طعامك زيدٌ آكلاً لم يجز، لما تقدم من أنه لا يفصل بين الفاعل وفعله بالأجنبي". ثم يتابع القول: " فإن أضمرت في ليس جازت المسألة"<sup>(٣)</sup>.

وهذا يعني أنه يجيز دخول الباء على خبر المبتدأ؛ وذلك لأن ظاهر قوله يقتضي جواز أن تقول: ليس طعامك زيدٌ بآكلٍ، فتدخل الباء مع ضمير القصة، والباء لا تدخل إلا إذا كان الخبر منصوباً، نحو قولك: ليس زيدٌ ذاهباً، وأنت إذا أضمرت الأمر في "ليس" كان "أكل" خبراً، وكان "زيد" مبتدأ، ولم يكن لـ"ليس" فيهما عمل، والباء لا تدخل على خبر المبتدأ<sup>(٤)</sup>. فضلا عن أن ذلك التركيب لم تتكلم به العرب.

ومن ثم، فإن إعمال النحاة لهذه القاعدة كان سبباً في نشوء أساليب وتراكيب لم ترد عن العرب في منظومهم أو منثورهم.

### المطلب الثاني: تضييق مساحة معاني النحو

(١) البحر المحيط: ج٦ص١٢٧، وانظر: الدر المصون: ج٦ص٢٩٢.

(٢) البيت بلا نسبة في: البحر المحيط: ج٦ص١٢٧، التذليل والتكميل: ج٤ص١٨٠.

(٣) الإيضاح العضدي: ص١١١.

(٤) انظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ج١ص٤٣٥-٤٣٦.

هذا الاستدلال العقلي كان سبباً في تضيق مساحة معاني النحو، نتيجة رفض معانٍ لها ما يشهد على صحتها، ومن أمثلة ذلك رفض البصريين المعنى الوارد من القول بجواز تقديم معمول الصفة على الموصوف في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣].

حيث أجاز الكوفيون تقديم معمول الصفة على الموصوف، ووافقهم الزمخشري، فعلق "في أنفسهم" بصفة القول "بليغاً"<sup>(١)</sup>. وبين علة ذلك في قوله: "فإن قلت: بم تعلق قوله: (في أنفسهم)؟ قلت: بقوله: (بليغاً)، أى: قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم مؤثراً في قلوبهم يغتمون به اغتماماً، ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق وأطلع قرنه، وأخبرهم أن ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافاة إلا لإظهاركم الإيمان وإسراكم الكفر وإضماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم لم يبق إلا السيف"<sup>(٢)</sup>.

وردّ عليه ابن مالك<sup>(٣)</sup> وأبو حيان<sup>(٤)</sup> والشاطبي<sup>(٥)</sup> والسيوطي<sup>(٦)</sup> بأن هذا مذهب الكوفيين؛ إذ فيه تقديم معمول الصفة على الموصوف، وغير ما ذهب إليه أولى؛ لأن "تعليقه في أنفسهم بقوله: "بليغاً" لا يجوز على مذهب البصريين، لأن معمول الصفة لا يتقدم عندهم على الموصوف؛ لأن حق معمول ألا يحل إلا في موضع

(١) انظر: شرح الكافية الشافية: ج٢ص١١٥٢، مع الهوامع: ج٣ص١٤٤.

(٢) الكشف: ج١ص٥٢٧، وانظر: مفاتيح الغيب: ج١٠ص١٢٤، التبيان في إعراب القرآن: ج١ص٣٦٨.

(٣) انظر: شرح التسهيل: ج٣ص٢٨٨.

(٤) انظر: ارتشاف الضرب: ج٤ص١٩٣٦.

(٥) انظر: المقاصد الشافية: ج٢ص١٧٥.

(٦) انظر: مع الهوامع: ج٣ص١٤٤.

يحل فيه العامل، ومعلوم أن النعت لا يتقدم على المنعوت؛ لأنه تابع. وأما ما ذكره الزمخشري بعد ذلك من الكلام المسهب فهو من نوع الخطابة، وتحميل لفظ القرآن ما لا يحتمله، وتقويل الله تعالى ما لم يقوله<sup>(١)</sup>.

واكتفوا بما ذهب إليه البصريون، وهو أن " في أنفسهم " فيه وجهان: إما أن يتعلق بـ " قل "، على أحد معنيين، أي: قل لهم خاليا بهم لا يكون معهم أحد من غيرهم مسارا؛ لأن النصح إذا كان في السر كان أنجح، وكان بصدد أن يقبل سريعا... أو قل لهم في معنى أنفسهم النجسة المنطوية على النفاق قولا يبلغ منهم ما يزرهم عن العود إلى ما فعلوا<sup>(٢)</sup>.

وإما أن يكون " في أنفسهم " حالا من " قولا "، وإنما يكون حالا منه مع قيد وصفه بـ بليغا، التقدير: وقل لهم قولا بليغا كائنا في أنفسهم<sup>(٣)</sup>.

وهنا يتبين تسلط هذا الاستدلال على النص في تضيق مساحة معاني النحو، على الرغم من أن هذه التخريجات - بما فيها قول الزمخشري - متساوية في الجودة، ولها شاهد على صحتها، وذلك على التفسيرات الآتية:

١- أن قوله " في أنفسهم " متعلق بقوله " بليغا "، لأن حاصله أمره بتهديدهم على وجه مبلغ صميم قلوبهم، وسياق التهديد في قوله: {فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ} [النساء: ٦٢]، يشهد له، فإنه أخبر بما سيقع لهم على سبيل التهديد.

(١) البحر المحيط: ج٣ ص ٦٩١ بتصرف يسير.

(٢) انظر: البحر المحيط: ج٣ ص ٦٩١، الدر المصون: ج٤ ص ١٦.

(٣) انظر: تمهيد القواعد: ج٧ ص ٣٢٨٢.

٢- أن قوله " في أنفسهم" متعلق بـ"قل"، ويلائمه من السياق قوله: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ} [النساء: ٦٣]، يعني ما انطوت عليه من الخبث والمكر والحيل، ثم أمره بوعظهم والإعراض عن جرائمهم حتى لا تكون مؤاخذتهم بها مانعة من نصحهم ووعظهم. ثم جاء قوله: {وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} كالشرح للوعظ، ولذكر أهم ما يعظهم فيه، وتلك نفوسهم التي علم الله ما انطوت عليه من المذام، وعلى هذا يكون المراد الوعظ وما يتعلق به.

٣- أن قوله " في أنفسهم" متعلق بمحذوف حال، أي: حال كون المقول سرا، لا يتجاوز نفوسهم ولا يتعداها، وتشهد له سيرة النبي - صلى الله عليه وسلم- في كتم عناد المنافقين والتجافي عن إفصاحهم والستر عليهم<sup>(١)</sup>.

وهنا يمكن القول بأن تقديم معمول الصفة على الموصوف يتقبله السياق، فضلاً عن أن العرب قد تتوسع في الظرف والمجرور ما لا تتوسع في غيرهما<sup>(٢)</sup>، كما أنه قدّم المجرور للاهتمام به بإصلاح أنفسهم مع الحفاظ على الفاصلة.

### المطلب الثالث: إقصاء أساليب عربية فصيحة

قد واجهت هذا الحكم حالات استعصت عليه، دفعت النحاة إلى التوجيه والتعليل والتأويل، وحملها على غير ظاهرها. وهذا التأويل قد يكون على حساب التركيب والمعنى. ويمكن أن نتبين ذلك من خلال بعض المسائل النحوية الآتية:

#### ١- إيلاء كان وأخواتها معمول خبرها<sup>(\*)</sup>:

(١) انظر: حاشية ابن المنير على الكشاف: ج١ ص٥٢٧.

(٢) انظر: شرح الجمل: ج١ ص٥٥٥.

(\*) اختلف النحاة في جواز الفصل بين كان واسمها بمعمول الخبر، على ثلاثة أقوال:

أولها: أن هذا الفصل غير جائز، إلا إذا كان معمول الخبر ظرفاً أو جاراً ومجروراً، وإلى هذا ذهب جمهور البصريين، فيجوز عندهم، نحو: كان عندك زيد جالساً، وكان في المسجد زيد معتكفاً، ولا يجوز: كان طعامك زيداً أكلاً، ولا كان

لا يجوز عند البصريين أن يلي كان وأخواتها معمول خبرها الذي ليس بظرف ولا جار ومجرور، فلا يجوز: كان طعامك زيدًا آكلًا، وأجاز الكوفيون ذلك<sup>(١)</sup> تمسكًا بقول الفرزدق<sup>(٢)</sup>:

قنafd ذرامون خلف جحاشهم لما كان إياهم عطية عودًا  
حيث تقدم معمول خبر كان؛ وهو (إياهم) وليس بظرف ولا جار ومجرور  
على اسمها، ولذلك يُجيز البصريون في هذا الاستعمال ثلاثة تخريجات<sup>(٣)</sup>:

- أولها: على إضمار الاسم مرادًا به الشأن، أو راجعًا إلى "ما"، يحول بين كان ومعمول خبرها، وعليه ف"عطية" مبتدأ، وجملة "عودا" خبره، وجملة " عطية عودا" في محل نصب خبر كان. وفي هذه الحال لم يتقدم معمول الخبر على اسم كان.

- وثانيها: على زيادة " كان"، واعتبار "ما" اسما موصولًا، وجملة المبتدأ والخبر صلة الموصول لا محل لها.

- وثالثها: على اعتبار اسم كان ضميرًا مستترًا فيها عائداً على ما الموصولة، أي: بسبب الأمر الذي كان هو عطية عودهم إياه، وجملة "عطية عودهم" خبر كان،

طعامك آكلًا زيد.

الثاني: أنه يجوز الفصل بين كان واسمها معمول خبرها مطلقًا، سواءً أكان ظرفًا أو جازًا ومجرورًا أم كان غيرهما، بشرط أن يتقدم الخبر مع معموله على الاسم، وإلى هذا ذهب ابن بشاذ، والفارسي، وابن السراج، وابن عصفور، فيجوز عندهم بالإضافة إلى ما أجازوه أصحاب القول الأول، كان طعامك زيدًا، ولا يجوز أن تقول: كان طعامك زيدًا آكلًا.  
الثالث: أنه يجوز الفصل بين كان ومعمولها معمول الخبر مطلقًا، حتى لو تأخر الخبر عن الاسم، وإلى هذا ذهب الكوفيون، ومن ثم يجوز عندهم أن نتكلم بأيٍّ من التراكيب السابقة. ينظر: الإنصاف: ج١ص١٦٢، شرح التسهيل: ج١ص٣٦٧ - ٣٦٨، أوضح المسالك: ج١ص٢٤٤ - ٢٤٦.

(١) انظر: أوضح المسالك: ج١ص٢٤٣، توضيح المقاصد: ج١ص٤٩٩، مع الموماع: ج١ص٤٣٢.

(٢) ديوانه، شرح إيليا الحاوي، منشورات دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٨٣: ج١ص٣٠٧.

(٣) انظر: التذليل والتكميل: ج٤ص٢٤٣، تمهيد القواعد: ج٤ص١٦٧، خزانة الأدب: ج٩ص٢٦٨ - ٢٦٩.

وحذف العائد لأنه ضمير نصب.

والحق أن هذا الخلاف لا فائدة فيه، وأن تأويلات النحاة للنصوص التي وردت عنه تأويلات متكلفة؛ لأن هذا الاستعمال يقبله الذوق اللغوي وبخاصة في الشعر، وأنه قد ورد في نصوص صحيحة لا داعي لإجهادها ذهنياً بالتأويل المتكلف<sup>(١)</sup>. فالمستمع إلى هذا البيت وما جاء على منواله بعد تقدير ضمير الشأن، يجده سمجاً بعيداً عن روح اللغة وحيويتها. أو بعبارة أخرى إن تقدير ضمير الشأن بعد "كان" ما هو إلا إقحام على تراكيب اللغة، وكان الواجب أن لا تحمل على تقدير ضمير طالما أمكن غيره<sup>(٢)</sup>.

بالإضافة إلى أنهم اشتروا في الاسم الواقع بعد "كان" أن لا يكون مما يلزم الصدر، وضمير الشأن كما هو معلوم من الأسماء الملازمة للصدارة<sup>(٣)</sup>، هذا من جهة. ومن جهة أخرى أنهم نصوا - كما يقول أبو حيان - "على أنه لا يجوز حذف اسم كان وأخواتها؛ لأنه يشبه بالفاعل، والفاعل لا يحذف"<sup>(٤)</sup>.

وهنا يتجلى التضارب، حيث إن تقدير ضمير الشأن اسماً لكان، في البيت السابق، يعدُّ -كما اتضح- إقحاماً، والعربية تميل إلى التخفيف عادة، ولا تزيد على تركيب معين، ما لم تتبغ معنىً جديداً، وإلا كان الزائد من الكلام حشواً لا طائل منه. والقارئ يلاحظ معي بوضوح، حين قدّر ضمير الشأن، مدى الثقل والهبوط بجمال المعنى من سماء الفضاء إلى أرض الحضيض، والمعنى بعد أن كان يرفرف بجناحين أصبح يمشي على أربع.

(١) انظر: النحو المصفى: ص ٢٤٨ بتصرف يسير.

(٢) انظر: مغني اللبيب: ص ٦٣٧، خزنة الأدب: ج ١٠ ص ٣٨٣.

(٣) انظر: أوضح المسالك، هامش (١): ج ١ ص ٢٢٦.

(٤) التذييل والتكميل: ج ٤ ص ٢٠٥ بتصرف يسير.

أما الكوفيون فيجيزون أن يلي العامل معمول الخبر، وإن لم يكن ظرفاً أو جاراً ومجوراً؛ وعلى هذا الرأي يجوز: كان طعامك زيداً أكلاً. واحتج الكوفيون لجواز الفصل بين كان ومعمولها بمعمول الخبر - الظرف أو الجار والمجرور أو غيرهما - مطلقاً، سواءً تقدّم الخبر على الاسم أم تأخّر عنه، بأن الخبر معمول لـ"كان" ومعمول معمولها في معنى معمولها<sup>(١)</sup>.

والباحث يميل إلى رأى الكوفيين؛ لأنه أبعد عن التأويل والتقدير، وما لا يحتاج إلى تأويل أولى مما يحتاج إليه. بالإضافة إلى أنه قد ورد الفصل بين كان واسمها بمعمول الخبر غير الظرف أو الجار والمجرور، مع عدم صحة تقدير ضمير الشأن اسماً لها، كما في قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

باتت فؤادي ذات الخالِ سألبةً      فالعيشُ إن حُمَّ لي عيشٌ من  
وقول الآخر<sup>(٣)</sup>:

لئن كان سلمى الشيبُ بالصِدِّ      لقد هَوَّن السلوانَ عنها التَّخَلُّمُ  
حيث فصل في البيت الأول بين "بات" واسمها "ذات" بـ"فؤادي"؛ وهو معمول الخبر (سألبة). وفصل في البيت الثاني بين "كان" واسمها "الشيب" بـ"سلمى"؛ وهي معمول الخبر (مغريا). وهنا لا يجوز دعوى زيادة "بات" و"كان"، ولا إضمار اسمهما مراداً به الشأن؛ لظهور نصب الخبر "سألبة" و"مغريا"، ولأن ضمير الشأن لا يخبر

(١) ينظر: شرح التصريح: ج١ ص١٨٩، همع الهوامع: ج١ ص٤٣٢.

(٢) البيت بلا نسبة في خزنة الأدب: ج٩ ص٢٦٩، أوضح المسالك: ج١ ص١٤٦، شرح التصريح: ج١ ص٢٤٨، المقاصد النحوية: ج٢ ص٥٩٥، شرح الأشموني: ج١ ص٢٣٨.

(٣) البيت بلا نسبة، من شواهد: التذليل والتكميل: ج٤ ص٢٤١، تمهيد القواعد: ج٣ ص١١٨٠، شرح الأشموني: ج١ ص٢٣٩.



عنه بالمفرد<sup>(١)</sup>.

وهذا ما دعا د. إبراهيم السامرائي إلى القول بأن "التجاء هم إلى فذلكة تقدير ضمير الشأن اسما لـ(كان)؛ حتى تستقيم قاعدتهم التي أرسلوها، دليل على أن استقراءهم للعربية غير واف، وأنهم لم يبنوا قواعدهم دائما على المسموع المستعمل من كلام العرب"<sup>(٢)</sup>.

فضلا عن أنه إذا قدر ضمير بعد (كان) على أنه اسمها لم يكن ثمة معنى للتقديم، وأصبح معنى "كان لقاءك زيد يحب"، و"كان هو - أي الشأن - لقاءك زيد يحب" واحداً، ولم يفد التقديم شيئاً. والذي أميل إليه - وهو ما ينسجم مع طبيعة التعبير العربي - أن معنى التقديم على الاسم غير معنى التأخير عن الاسم، وأن ما قدم من نحو هذا، فإنما يقدم لغرض من أغراض التقديم، فقولنا: "كان لقاءك زيد يحب" أفاد تقديم معمول الخبر على الاسم التخصيص والاهتمام، وهذا ما نفتقده مع تقدير اسم كان المقدم؛ وهو ضمير الشأن المحذوف.

وأظن أن تفسير مثل هذا وبيان معناه أولى من ذكر الخلاف الذي لا طائل من ورائه، فيحس دارس العربية أن لهذا غرضاً يرمى إليه المتكلم، فيراعيه في كلامه، بعيداً عن الخلافات والتقديرية التي تذهب برونق الكلام وبريقه. وبخاصة إذا كانت هذه التراكيب صادرة عن صاحبها المدرك لخصائنها.

## ٢- تقديم معمول الصلة على الموصول:

لا يجوز تقديم شيء من الصلة على الموصول، سواء أكان الموصول حرفاً أم

(١) ينظر: شرح التصريح: ج١ ص٢٤٨ بتصرف، خزنة الأدب: ج٩ ص٢٦٨.

(٢) النحو العربي نقد وبناء: ص٨٦.

اسما<sup>(١)</sup>، ووجه ذلك أن الصلة من كمال الموصول ومنزلة منزلة جزئه المتأخر، وكما لا تتقدم الصلة على الموصول، لا يتقدم معمولها عليها؛ لأنه جزؤها<sup>(٢)</sup>، والمعمول تابع للعامل في الأصل تبعية الجزء؛ ولذلك لا يتقدم المعمول إلا حيث يصح تقدم العامل<sup>(٣)</sup>. ومن ثم لا يجوز أن تقول: جاءني ضربته الذي، ولا جاءني إياه الذي ضربت، ولا جاءني عندك من قعد، ولا يعجبني العسل أن تشرب، ولا أعجبني زيداً الضارب، ولا ما أشبه ذلك.

قال المبرد: "لو قلت: "عمرًا زيدًا الضارب" لم يجوز، وليس امتناعه من حيث امتنعت الصفة المشبهة، ولكن معناه: زيد الضارب عمراً؛ أي الذي ضرب عمراً، فلما قدمت عمراً على هذه الصفة لم يجوز؛ لأنه بعض الاسم إذ كان من صلته، فإنما امتنع من هذا الوجه"<sup>(٤)</sup>. وما جاء بخلاف ذلك في الظاهر فمحمول على محذوف<sup>(٥)</sup>. محذوف<sup>(٥)</sup>.

ولكن هذه القاعدة منقوضة من أساسها؛ حيث تقدم معمول الصلة على الموصول في شواهد كثيرة - تنيف على ثلاثة عشر شاهداً - تؤكد صحة هذا الاستعمال. ولكنهم حملوا ذلك الظاهر على محذوف يضمن استقرار القاعدة. وسنرصد من خلال هذه الشواهد أقوال العلماء فيها وتخريجاتهم لها، على النحو الآتي:

(١) قوله تعالى: { وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ } [يوسف: ٢٠].

(١) انظر: التذييل والتكميل: ج٣ ص ١٧٧.

(٢) انظر: المسائل السفرية: ص ٢٣، شرح التصريح: ج١ ص ١٦٧.

(٣) انظر: خزانة الأدب: ج٨ ص ٤٢٩، المقاصد الشافية: ج١ ص ٤٧٠، مع الهوامع: ج٢ ص ٣٦٢.

(٤) المقتضب: ج٤ ص ١٦٥.

(٥) انظر: المقاصد الشافية: ج١ ص ٤٦٩.

(٢) { وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ } [الأعراف: ٢١].

(٣) { وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ } [الأنبياء: ٥٦].

(٤) { إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْفَالِينَ } [الشعراء: ١٦٨].

أول كثير من النحاة تلك الآيات ونظائرها، فجعلوا معمول الصلة المتقدم متعلقاً بفعل مضمّر تقديره: أعني فيه من الزاهدين، وكذلك باقيها. أو أنه متعلق باسم محذوف يدل عليه هذا الظاهر، تقديره: وكانوا زاهدين فيه من الزاهدين، وكذلك باقيها، ثم حُذِفَ زاهدين لدلالة من الزاهدين عليه، وهذا أولى؛ لأنه حذف ما دلّ عليه دلالة<sup>(١)</sup>. وفي تأويل ثالث جعلوا "أل" للتعريف، وهو مذهب المازني، وإلى هذا الوجه مال المبرد<sup>(٢)</sup>.

(٥) ومثل ذلك قول بعض السعديين<sup>(٣)</sup>:

تقول وصكّت وجهها بيمينها أبعلي هذا بالرحى المتعاس  
قال ابن جني: "معناه: المتعاس بالرحى، ولكن الباء إذا قُدِّمَتْ فهي تبين، ولو كانت من الصلة لما جاز تقديمها على الألف واللام من المتعاس"<sup>(٤)</sup>. ولذلك منعه ابن عصفور، وخرّج البيت إما على إضمار أعني بالرحى، أو على إضمار متعاس بالرحى، ثم حذف متعاس لدلالة متعاس عليه<sup>(٥)</sup>.

(٦) ونحو قول الشاعر<sup>(٦)</sup>:

(١) انظر: شرح الجمل: ج١ ص١٨٧، التذييل: ج٣ ص١٧٧، شرح التصريح: ج١ ص١٦٧.

(٢) انظر: التذييل: ج٣ ص١٧٧.

(٣) من شواهد: السرياني، شرح كتاب سيبويه: ج١ ص٤٧٤، شرح التسهيل: ج١ ص٢٣٧، التبيين عن مذاهب النحويين: ص٢٠٦، التمهيد: ج٢ ص٧٩٠.

(٤) المنصف: ص١٣٠.

(٥) انظر: شرح الجمل: ج١ ص٥٥٥.

(٦) بلا نسبة في: شرح التسهيل: ج١ ص٢٣٨، الارتشاف: ج٢ ص١٠٤٤، الهمع: ج١ ص٣٤٢.

لا تظلموا مسورا فإنه لكم من الذين وفوا في السر والعلن تقديره: فإنه واف لكم من الذين وفوا<sup>(١)</sup>.

(٧) وقول الآخر<sup>(٢)</sup>:

وأهجو من هجاني من سواهم وأعرض من هجاني أراد: وأعرض عن هجاني منهم عن هجاني منهم، على سبيل التوكيد، ثم حذف (منهم) من المؤكّد، وحذف ما سواها من المؤكّد<sup>(٣)</sup>.

(٨) وقول مُحرز بن المكعب الصبّي<sup>(٤)</sup>:

حَتَّى أَتَى عِلْمَ الدُهْنِا يِوَاعِسِه وَاللّهِ أَعْلَمُ بِالصَّمَانِ مَا جِشْمُوا\* قال ابن جني: المعنى: والله أعلم ما جشموا بالصمان. فإن حملته على هذا كان لحنًا؛ لتقديم ما في الصلة على الموصول، لكن تجعله تبيينًا، فتعلقه بمحذوف يدل عليه الظاهر<sup>(٥)</sup>.

(٩) ومنه قول الحماسي<sup>(٦)</sup>:

وَلَا يَحْمَدُ الْقَوْمَ الْكِرَامَ أَحَاهُمُ الـ عَتِيدُ السِّلَاحِ عَنَّهُمْ أَنْ يَمَارِسَا

(١) انظر: الارتشاف: ج٢ ص١٠٤٤، تعليق الفرائد: ج٢ ص٣٠٥.

(٢) بلا نسبة في: شرح التسهيل: ج١ ص٢٣٨، التذييل: ج٣ ص١٧٨، الهمع: ج١ ص٢٤٣.

(٣) انظر: شرح التسهيل: ج١ ص٢٣٨.

(٤) انظر: التريزي، شرح ديوان الحماسة: ج١ ص٢٢٣.

(\*) الدهنا ببلاد تميم. وقال الخليل: الدهنا موضع رمل كله. ومعنى يواعسه يسير في وعسائه، وهي الرملة اللينة، والسير فيها يصعب. ويقال: وعست المكان وعسًا، إذا وطئته وطأ شديدًا، وسمى ضربًا من سير الإبل المواعسة من هذا. وحقيقة قوله " يواعسه " يواعس إليه أو فيه، أي يمد سيره إليه وفيه. والصمان: الأرض الصلبة، واحدته صمانّة. انظر:

المرزوقي، شرح ديوان الحماسة: ص٤٠٨.

(٥) انظر: خزانة الأدب: ج٨ ص٤٣٠.

(٦) انظر: المرزوقي، شرح ديوان الحماسة: ص٤٩.

أراد: "في ترك أن يمارس"، فحذف "في" أولاً ثم "ترك"، ومعناه أن يمارس عنهم. إلا أن إعرابه الآن يمنع من حمله عليه لما في ذلك من تقديم بعض الصلة على الموصول. فإذا كان كذلك أضمر لحرف الجر ما يتناوله ودل عليه يمارس<sup>(١)</sup>.  
(١٠) وقول العجاج<sup>(٢)</sup>:

ربيته حتى إذا تمعددا كان جزائي بالعصا أن أجد  
قال ابن جني: "فيه نظر؛ وذلك أن معناه: كان جزائي أن أجد بالعصا، فإن قدّمه على هذا التقدير فخطأ؛ لأن الباء في صلة أن، ومحال تقديم شيء من الصلة على الموصول"<sup>(٣)</sup>.

وأجابوا عن البيت بأنه نادر، لا يقاس عليه لقلته وبعده عن القياس، وأولوه على ثلاثة أوجه، أولها: أن التقدير: كان جزائي أن أجد بالعصا أن أجد، فحذف العامل الأول لدلالة الثاني عليه<sup>(٤)</sup>، والثاني: أن تجعل كان تامة، وبالعصا متعلقا بها، وأن أجد في موضع رفع على أنه بدل من الجزء<sup>(٥)</sup>. والثالث: أن يكون الجزء اسم كان وبالعصا خبرها، ويكون أن أجد غير متصل بالعصا ولكن يكون الكلام قد تمّ دونه، وأن أجد في موضع رفع خبر ابتداء مضمر، كأنه قال: هو أن أجد، ويجوز أن يكون نصبا بدلا من قوله بالعصا، فيكون التقدير كان جزائي أن أجد<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: خزنة الأدب: ج٨ ص٤٣٠.

(٢) من شواهد: الدرر اللوامع: ج١ ص١٧٠، المحتسب: ج٢ ص٣١٠، التبيان: ج١ ص١١٧، حاشية الصبان: ج٣ ص٤١٦.

(٣) انظر: المنصف: ص ١٣٠.

(٤) انظر: المقاصد النحوية: ج٤ ص١٨٩٧، تمهيد القواعد: ج٨ ص٤١٣٠.

(٥) انظر: خزنة الأدب: ج٨ ص٤٢٩.

(٦) انظر: الزجاجي: اللامات: ص ٥٩.

(١١) وقول الآخر<sup>(١)</sup>:

وَإِنِّي أَمْرٌ مِنْ عَصَبَةِ خُنْدِفِيَّةٍ أَبَتْ لِلْأَعَادِي أَنْ تَذُلَّ رِقَابُهَا  
قال المبرد: جعل للأعادي تبييناً، ولم يدخله في صلة أن<sup>(٢)</sup>، أو بعبارة أخرى:  
جعله من صلة فعل مقدر قبله، وتقديره: أبت أن تذلل للأعادي رقابها أن تذلل رقابها،  
فحذف الأول لدلالة الثاني عليه<sup>(٣)</sup>، وجعل هذا المظهر تفسيراً لذلك المقدر<sup>(٤)</sup>.

(١٢) وقول الشاعر<sup>(٥)</sup>:

لَقَدْ عَدَلْتَنِي أُمَّ عَمْرٍو، وَلَمْ أَكُنْ مَقَالَتَهَا مَا كُنْتُ حَيًّا لِأَسْمَعَا  
قالوا: "مقالتها" منصوب بفعل مقدر، كأنه قال: ولم أكن لأسمع مقالتها، ثم بين  
ما أضمر بقوله لأسمعا، ثم كرر الفعل بيانا للمضمر<sup>(٦)</sup>.

(١٣) ونظيره قول ربيعة بن مقروم الضبي<sup>(٧)</sup>:

هَلَا سَأَلْتُ وَخَبِرَ قَوْمٌ عِنْدَهُمْ وَشَفَاءُ غِيكِ خَابِرًا أَنْ تَسْأَلِي  
حملة الفراء على أن "خابرا" حال من "الغي"<sup>(٨)</sup>، وفي توجيه آخر جعلوا "خابرا"  
"خابرا" منصوباً بفعل محذوف يدل عليه الفعل المذكور<sup>(٩)</sup>.

(١) وهو لعمارة في: المقتضب: ج٤ ص ١٩٩؛ وبلا نسبة في الإنصاف: ج٢ ص ٤٨٧، شرح التسهيل: ج٤ ص ١٢، شرح  
المفصل: ج٤ ص ٢٤٤.

(٢) انظر: المقتضب: ج٤ ص ١٩٩.

(٣) انظر: تمهيد القواعد: ج٨ ص ٤١٣٠.

(٤) انظر: الإنصاف: ج٢ ص ٤٨٨.

(٥) بلا نسبة في: السرياني، شرح كتاب سيبويه: ج٣ ص ١٩٧، الإنصاف: ج٢ ص ٤٨٥، خزنة الأدب: ج٨ ص ٥٧٨.

(٦) انظر: شرح التسهيل: ج٤ ص ٢٣، شرح المفصل: ج٤ ص ٢٤٤.

(٧) من شواهد: الأصول: ج٢ ص ١٨٨، شرح التسهيل: ج٤ ص ٢٢، تمهيد القواعد: ج٨ ص ٤١٦١.

(٨) انظر: شرح التسهيل: ج٤ ص ٢٢.

(٩) انظر: خزنة الأدب: ج٨ ص ٤٣٣.

وقد نقلت هذه الشواهد، رغم كثرتها، وتخرجات النحاة لها؛ حتى يتبين أن النحاة قد يتمسكون بهذا الحكم العقلي، وفي مقابل ذلك يتأولون الشواهد، لكي تتساق في عنانه. وهذا يتعارض مع منطق اللغة، لأمرين:

أولهما: أنه عدول عن منقول إلى معقول؛ فالنص مقدّم على القياس وعلى التعليل، وأن تقدير شيء، وفي الكلام ما يعني عنه، مما لا يصح ارتكابه ولا اللجوء إليه<sup>(١)</sup>؛ لأن ما ادّعه من الإضمار لم يلفظ به في موضع من المواضع.

والآخر: أن تقدير الجمهور بعيد عن المعنى، مفسد لصحة الكلام، مؤدٍ إلى ركة باللغة فيه، إذ ما الغرض من هذا الحذف والذكر مع العلم بأن المفسّر والمفسّر لفظ واحد بعينه، لا يزيده إيضاحًا ولا بيانًا ولا تفسيرًا؟ فلو كان المفسّر يعطينا معنى زائدًا على المفسّر، وإيضاحًا لم يكن فيه، لكان مقبولًا، ولكن الفعل المذكور هو المحذوف نفسه، فما الغرض إذن من الذكر والحذف؟<sup>(٢)</sup>. وهنا يظهر التكلّف في التأويل بغير داع؛ إذ لا حاجة تضطرنا إليه وإلى إخراج الآيات المتعددة - وغيرها - عن ظاهرها التركيبي العالي<sup>(٣)</sup>.

### ٣- تقديم معمول خبر إن على اسمها:

لم يجز النحاة تقديم شيء من معمولات هذه الحروف عليها، ولا تقديم أخبارها على أسمائها لضعفها في العمل<sup>(٤)</sup>، فلا تقول: إن طعامك زيدًا آكلًا، وكذا إن كان المعمول ظرفًا أو جارا ومجرورا، نحو: إن زيدًا واثق بك، أو إن زيدًا جالس عندك، فلا يجوز تقديم المعمول على الاسم، فلا تقول: إن بك زيدًا واثق، أو إن عندك زيدًا

(١) انظر: الانتصاف من الإنصاف: ج٢ ص٤٨٨.

(٢) انظر: معاني النحو: ج٤ ص٨٧ بتصرف.

(٣) انظر: النحو الوافي: ج١ ص٣٨٠.

(٤) انظر: الأصول: ج١ ص٢٠٥، المقرب: ج١ ص١٠٧.

جالس<sup>(١)</sup>.

ولذلك ذهب بعض النحاة إلى أن معمول الخير، وهو "بحبها"، في قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

فَلَا تَلْخَنِي فِيهَا، فَإِنَّ بِحُبِّهَا أَخَاكَ مُصَابُ الْقَلْبِ جُمٌّ بِلَابِلُهُ  
لم يتعلق بـ"مصاب"، وإنما تعلق بعامل مضمر من معنى الكلام، ويكون من قبيل ما فصل فيه بين الحرف واسمه بجملة اعتراض.

قال ابن عصفور بعد أن ساق البيت: "في رواية رفع "مصاب"، فإن ظاهره أن تجعل "بحبها" متعلقا بـ"مصاب"، وكأنه قال: فإن أخاك مصاب القلب بحبها. لكن الذي ينبغي أن يحمل عليه أن تجعل "بحبها" متعلقا بعامل مضمر، لا بـ"مصاب"، كأنه قال: أعني بحبها، وفصل بهذه الجملة الاعتراضية بين إن واسمها... وإنما لم يجز عندي أن يتعلق بالخبر؛ لأنه قد تقرّر في كلامهم: أن تقديم المعمول يؤذن بتقديم العامل، فلو كان "بحبها" متعلقا بـ"مصاب" لأدّى ذلك إلى تقديم "مصاب" على اسم "إن"، وذلك لا يجوز"<sup>(٣)</sup>.

على الرغم من أن بعض النحاة أجاز تقديم معمول خبر "إن" على اسمها، إذا كان ظرفا أو مجرورا، وذلك لأنه يتوسع فيهما ما لا يتوسع في غيرهما. قال عبد القاهر الجرجاني: "واعلم أن الفصل بين هذه الحروف وبين ما يعمل فيه بالظرف جائز"<sup>(٤)</sup>. وهذا ما أشار إليه سيبويه، فقد أجاز تقديم معمول خبر إن على الاسم

(١) انظر: شرح ابن عقيل: ج١ص٣٤، الهمع: ج١ص٤٩٤.

(٢) البيت بلا نسبة في: الكتاب: ج٢ص١٣٣، الأصول: ج١ص٢٠٥، شرح الرضي على الكافية: ج٤ص٤٦، مغني اللبيب: ص٩٠٩.

(٣) انظر: شرح الجمل: ج١ص٤٤٠.

(٤) المقتصد في شرح الإيضاح: ج١ص٤٥٣.



والخبر في قوله: " وتقول: إن بك زيدا مأخوذ، وإن لك زيدا واقف"<sup>(١)</sup>. وقد جاءت رواية سيبويه برفع مصاب، حيث ألغى الجار والمجرور؛ لأنه صلة الخبر ومقامه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الكتاب: ج٢ ص١٣٢.

(٢) انظر: السابق: ج٢ ص١٣٣.

## المبحث الثاني: القاعدة ومنهج التقعيد

### مدخل:

اتخذ العلماء هذه القاعدة معياراً لبيان مدى صحة التراكيب، وما جاء مخالفاً لها أوّلوه. وجعلوها كالشيء المسلّم به الذي لا يتطرق إليه النقض، على الرغم من أن الحكم الكلي في هذه القاعدة لم يُتوصل إليه باستقراء كافة صور الاستعمال، وإنما بتناول بعضها. قال السمين الحلبي: "وأما قول البصريين: إنه لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل ففيه بحث، وذلك أنّنا وجدنا هذه القاعدة منخرمة"<sup>(١)</sup>؛ ثم يتابع القول: "إذ لنا مواضع يتقدم فيها المعمول ولا يتقدم فيها العامل"<sup>(٢)</sup>.

ونناقش - فيما يلي - ما ترتب على إعطاء هذه القاعدة صفة الكلية وفرضها على الاستعمال، دون أن تطرد مع جزئياته أو أن تتسحب على جميع أنماطه. وجاء النقاش في المطالب الثلاثة الآتية:

### المطلب الأول: تناقض القاعدة والظواهر اللغوية

هناك مواضع عديدة أجاز فيها النحاة تقديم المعمول ولم يجيزوا تقديم العامل، منها على سبيل المثال:

الموضع الأول: منع النحاة تقديم الخبر إذا كان فعلاً على المبتدأ، نحو: زيد قام؛ لئلا يلتبس بالفاعل، فلا يقولون: "قام زيد". ورغم هذا المحذور أجاز البصريون تقديم معمول هذا الخبر على المبتدأ، فيقولون: زيداً عمرو ضرب، فأجازوا تقدّم المعمول حيث لا يجوز تقديم العامل<sup>(٣)</sup>.

(١) الدر المصون: ج٤ ص١٧.

(٢) السابق: ج٦ ص٢٩٢.

(٣) انظر: الأصول: ج١ ص١٢٨، مغني اللبيب: ص٧٩٦، شرح التصريح: ج١ ص٢٤٤.

الموضع الثاني: منعوا تقديم خبر إن على اسمها، فلا يقولون: "إن مقيم زيدًا"؛ ولذلك أوجبوا أن يُقدَّر العامل في الظرف بعد الاسم، كما يقدر الخبر وهو غير ظرف. قال ابن الصائغ: "جاز (إن عندك زيدًا) و(لعل له عُذرًا) إلا أن ههنا سرًّا، وهو أن الاستقرار العامل في الظرف مقدر في مثل هذا آخِرًا لا أولًا"<sup>(١)</sup>. وهذا بدوره يعني أنهم أجازوا تقديم معمول خبر إن على اسمها، ولم يجيزوا تقديم العامل (خبر إن)، فيقولون: إن عندك زيدًا مقيم.

الموضع الثالث: أجاز النحاة تقديم معمول الفعل المنفي بـ "لم" أو "لن" أو "لا" على النفي، نحو: "زيدًا لم أضرب، وعمرا لن أكرم، وبشرًا لا أخرج، ولم يجيزوا تقديم العامل على النفي"<sup>(٢)</sup>.

قال سيبويه: "إذا قلت: زيدًا لم أضرب، أو زيدًا لن أضرب، لم يكن فيه إلا النصب، لأنك لم توقع بعد لم ولن شيئًا يجوز لك أن تقدّمه قبلهما، فيكون على غير حاله بعدهما"<sup>(٣)</sup>.

الموضع الرابع: لم يجيزوا أن يلي "أما" فعل؛ لأنها قائمة مقام شرط وفعل شرط<sup>(٤)</sup>، وأجازوا أن يلي أما معمول الفعل، كما في قوله تعالى: {فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ} الضحى: ٩، ١٠، فتقدم معمول الفعل مع أن الفعل لا يجوز تقديمه؛ لأن "أما" لا يليها فعل"<sup>(٥)</sup>.

الموضع الخامس: لم يجز النحاة تقديم المجزوم على الجازم، على الرغم من

(١) اللمحة في شرح الملحة: ج٢ ص ٥٦٢.

(٢) انظر: الكتاب: ج١ ص ١٣٥، الإنصاف: ج١ ص ١٤٠، شرح المفصل: ج٥ ص ٣٥.

(٣) الكتاب: ج١ ص ١٣٥.

(٤) انظر: الجنى الداني: ص ٥٢٥.

(٥) انظر: شرح التصريح: ج١ ص ٢٤٤، منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل: ج١ ص ٢٧٩.

مجيء معمول الفعل المجزوم مقدما على الجازم، كما في الآيتين السابقتين: ﴿قَامًا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠] فـ "اليتيم" معمول لـ "تقهر"، و "السائل" معمول لـ "تنهر"، وقد تقدما على "لا" الناهية، والعامل فيهما لا يجوز تقديمه عليها؛ إذ المجزوم لا يتقدم على جازمه، ما يعني تقدم معمول حيث لا يتقدم العامل<sup>(١)</sup>.

الموضع السادس: أجازوا تقديم معمول خبر "ما" على اسمها في اللغة الحجازية، فنقول: ما اليومَ زيدٌ ذاهبا، ولم يجيزوا تقديم الخبر إلى موضع معمول<sup>(٢)</sup>.  
الموضع السابع: أجازوا تقديم معمول ما بعد لام الخبر عليها<sup>(٣)</sup>، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَخَبِيرٌ﴾ [العاديات: ١١]، ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]، ولم يجيزوا تقديم معمولها عليها.

### المطلب الثاني: تنازع النحاة في الاستدلال بهذه القاعدة

إن هذه القاعدة منازع فيها، فلم تكن محل اتفاق بين جميع النحاة، ومن ثم كانت أحد الأسباب التي أدت إلى توسيع شقة الخلاف بين البصريين والكوفيين. ولن أذكر مواطن الخلاف هنا لكثرتها، ولذكري جانباً منها من قبل؛ ولذا سأكتفي بذكر مثالين للتدليل على ذلك التنازع والخلاف:

(١) أجاز الكوفيون: هذا طعامك رجلٌ يأكل، وزيداً قمت فضربت، فقدموا معمول يأكل على رجل وهو منعوت به، ومعمول ضربت على قمت وهو معطوف عليه... ولا يصح ذلك على طريق البصريين؛ لأن حق معمول ألا يحل إلا في

(١) انظر: الدر المصون: ج٤ ص١٧.

(٢) انظر: المقاصد الشافية: ج٢ ص١٧٥.

(٣) انظر: الجني الداني: ص١٣٣.

موضع يحل فيه العامل. والتابع لا يتقدم على المتبوع، ومن ثم لا يتقدم عليه معموله<sup>(١)</sup>.

(٢) ذهب الكوفيون، والمبرد، والزجاج، وابن السراج، والجرجاني، وأكثر المتأخرين - وهو اختيار ابن مالك - إلى منع تقديم خبر ليس عليها، وذهب أبو علي الفارسي، وابن برهان إلى جواز تقديم خبر ليس عليها، نحو: قائما ليس زيداً. واختلف النقل عن سيبويه، فنسب قوم إليه الجواز وقوم المنع<sup>(٢)</sup>.

ليس ذلك فحسب، أعني لم يكن الخلاف موقوفاً على مذهبي البصرة والكوفة، بل إن النحوي قد يستدل بهذه القاعدة في مسألة ويتجاهلها في أخرى، ولعل ذلك يعود إلى ارتباطها بطرائق التفكير، لا بما تمّ تجريده واستنباطه من كلام العرب. وهذا ما نصّ عليه د. تمام حسان في قوله: "فإذا اختلف النحويان في المسألة الواحدة فذلك خلاف في اختيار القاعدة التي بنى حكمه في ظلها، فقد يعتمد أحدهما في إصدار رأيه على قاعدة، ويرى الآخر أن قاعدة أخرى هي أكثر انطباقاً على هذه المسألة بعينها"<sup>(٣)</sup>.

فهناك نحاة كثيرون قد استدلوا بهذه القاعدة في مسائل نحوية، ورغم ذلك أهملوها في مسائل أخرى، بل إن بعضهم لم يسلم بها، ومن أمثلة ذلك:

(أ) قول الأنباري في مسألة رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور: "وأما الجواب عن قول الكوفيين: إن الأصل في قولك: أمامك زيد، وفي الدار عمرو: حلّ أمامك زيد، وحلّ في الدار عمرو؛ فحذف الفعل، واكتفى بالظرف منه"، قلنا: لا

(١) انظر: شرح التسهيل: ج٣ ص٢٨٨، الارتشاف: ج٤ ص١٩٣٦.

(٢) انظر: شرح ابن عقيل: ج١ ص٢٧٧.

(٣) الأصول: ص١٩٠.

نسلم أنّ التقديم في الفعل التقديم، بل الفعل وما عمل فيه في تقدير التأخير؛ وتقديم الظرف لا يدلُّ على تقديم الفعل؛ لأن الظرف معمول الفعل، والفعل هو الخبر، وتقديم معمول الخبر لا يدل على أن الأصل في الخبر التقديم، ولأن المبتدأ يخرج عن كونه مبتدأ بتقديمه، ألا ترى أنك تقول "عمرًا زيدًا ضاربًا"، ولا يدل ذلك على أن الأصل في الخبر التقديم، وإن كان يجوز تقديمه على المعمول"<sup>(١)</sup>.

(ب) وافق الزمخشري الكوفيين في تقديم معمول الصفة على الموصوف، فعلق "في أنفسهم" من قوله تعالى: {وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} [النساء: ٦٣] بصفة القول. ولا يصح ذلك على طريق البصريين؛ لأن المعمول لا يتقدم إلا حيث يتقدم العامل<sup>(٢)</sup>.

(ج) وعلق الرضي على قولهم إن المعمول لا يجوز وقوعه إلا حيث يجوز وقوع العامل: "ولا يطرد لهم ذلك، فإنك تقول: زيدًا لن أضرب، ولم أضرب"<sup>(٣)</sup>.  
(د) وذهب ابن مالك إلى أن المعمول قد يقع حيث لا يقع العامل، نحو: أما زيدًا فاضرب، وعمرًا لاتهن، وحقك لن أضيع، فلم يلزم من تقديم معمول الفعل بعد أمّا تقديم الفعل، ولا من تقديم معمولي المجزوم والمنصوب على "لا" و"لن" تقديمهما عليهما<sup>(٤)</sup>.

ولعل ذلك ما جعل الشاطبي يقول: "هذه القاعدة غير مسلمة عند ابن مالك، فقد نازع فيها في شرح التسهيل، وإذا لم تكن مسلمة عنده فلا يصح بناؤه عليها، وإذا لم يبين عليها لم يكن تقديم ذلك المعمول مؤذنًا بتقديم العامل، وإذا لم يؤذن به فتأخيره

(١) الإنصاف: ج١ ص٤٦ بتصرف يسير.

(٢) انظر: شرح التسهيل: ج٣ ص٢٨٨، الجمع: ج٣ ص١٤٤.

(٣) شرح الرضي: ج٤ ص٢٠١.

(٤) انظر: شرح التسهيل: ج١ ص٣٥٤.

حاصل<sup>(١)</sup>.

(هـ) وقال **المرادي**: "فإن قيل: وينبغي لمن أجاز تقديم الخبر، أن يجيز تقديم معموله، قلت: ليس بلزماً؛ لأنه يلزم من تقديم المعمول إيلاء العامل معمول غيره، ولا يلزم ذلك مع تقديم الخبر"<sup>(٢)</sup>.

(و) وقال **الأزهري**: "وقولهم تقديم المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل... غير لازم، فإن البصريين أجازوا: زيداً عمرو ضرب، مع قولهم: لا يتقدم الخبر إذا كان فعلاً، فأجازوا تقديم المعمول، ولم يجيزوا تقديم العامل"<sup>(٣)</sup>.

(ز) وجاء في حاشية **الصبان**: "قال البعض: المعمول لا يحلُّ إلا حيث يحلُّ عامله، وهو منقوض بنحو: زيداً لم أضرب"<sup>(٤)</sup>.

#### المطلب الثالث: تضارب هذه القاعدة مع استدلالات عقلية أخرى

كان من نواتج الاستدلال بهذه القاعدة إهمال قواعد توجيهية أخرى. ومن هذه القواعد على سبيل المثال:

#### (١) تقديم المعمول على عامله يقتضي تصرف العامل في نفسه:

التصرف في الأفعال قوة تؤهلها نحو توسيع علاقاتها تقديمًا وتأخيرًا؛ ولذا ذهب الأنباري إلى أنه "إذا كان العامل متصرفاً وجب أن يكون عمله متصرفاً، وإذا كان عمله متصرفاً وجب أن يجوز تقديم معموله عليه"<sup>(٥)</sup>.

(١) المقاصد الشافية: ج٢ ص ٢٢٨ بتصرف.

(٢) توضيح المقاصد: ج١ ص ٥٠٧.

(٣) شرح التصريح: ج١ ص ٢٤٤ بتصرف.

(٤) حاشية الصبان: ج٣ ص ٨٤ بتصرف يسير.

(٥) الإنصاف: ج١ ص ٢٠٣.

ونتيجة لهذا جردوا من هذا التصور قاعدة إعمالية مفادها: " أن الشيء إنما يتصرف عمله كما يتصرف هو في نفسه، فإذا لزم طريقة واحدة لزم ما يعمل فيه طريقة واحدة"<sup>(١)</sup>.

وعلى الرغم من ذلك أجاز البصريون تقديم خبر ليس عليها طبقاً للقاعدة المدروسة: لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل، و"ليس" فعل لا يتصرف في نفسه، فلا يتصرف في عمله، كما وجب لغيره من الأفعال التي لا تتصرف كعسى ونعم وبئس وفعل التعجب"<sup>(٢)</sup>.

والذي يشهد لصحة ذلك الأفعال المتصرفة، نحو: ضرب، وقتل، وشم، فإنها لما كانت أفعالاً متصرفة أثبت لها أصل العمل ووصفها؛ فجاز إعمالها، وجاز تقديم معمولها عليها نحو: "عمرًا ضرب زيدًا" وكذلك سائرهما، والأفعال غير المتصرفة نحو: عسى، ونعم، وبئس، وفعل التعجب خصوصًا على مذهب البصريين؛ فإنها لما كانت أفعالاً غير متصرفة أثبت لها أصل العمل فجاز إعمالها، وسُلبت وصف العمل؛ فلم يجز تقديم معمولها عليها"<sup>(٣)</sup>. و"ليس" أولى بذلك؛ لمساواتها لها في عدم التصرف مع الاختلاف في فعليتها"<sup>(٤)</sup>. وفي ضوء ذلك رُجح مذهب الكوفيين في عدم جواز تقديم

(١) المقتضب: ج٤ ص١٨٩.

(٢) شرح التسهيل: ج١ ص٣٥١.

(٣) انظر: الإنصاف: ج١ ص١٣٢.

(٤) انظر: شرح الأشموني: ج١ ص٢٣٤. فهناك من يغلب عليها الحرفية، ويحتج بما حكى عن بعض العرب أنه قال: "ليس الطيب إلا المسك" فرفع الطيب والمسك جميعًا، وبما حكى أن بعض العرب قيل له: فلان يتهددك، فقال: "عليه رجلاً ليسي"، فأتى بالياء وحدها من غير نون الوقاية، ولو كان فعلاً لوجب أن يأتي بما كسائر الأفعال، ولأنها لو كانت فعلاً لكان ينبغي أن يرد إلى الأصل إذا اتصلت بالياء، فيقال في لست "لَيْسْتُ"، ألا ترى أنك تقول في صيد البعير "صَيْدَ البعير"، فلو أدخلت عليه التاء لقلت "صَيْدْتُ" فرددته إلى الأصل وهو الكسر، فلما لم يرد ههنا إلى الأصل - وهو الكسر - دلّ على أن المألّف عليه الحرفية، لا الفعلية، وقد حكى سيبويه في كتابه أن بعضهم يجعل ليس بمنزلة ما في اللغة التي لا يعملون فيها "ما"؛ فلا يعملون ليس في شيء، وتكون كحرف من حروف النفي؛ فيقولون: ليس زيد



خبر ليس عليها.

## (٢) الاتساع في الظرف والمجور:

اتسعت العرب في الظرف ما لم تتسع في غيره من الفضلات. ولا تضيق مساحة التّعذر له<sup>(١)</sup>، وعلّة ذلك -كما يذهب الزمخشري- أن للظروف شأنًا، وهو تنزلها من الأشياء منزلة أنفسها؛ لوقوعها فيها، وأنها لا تنفك عنها<sup>(٢)</sup>. ألا ترى أنك إذا قلت: قام زيدٌ، فلا بدّ للقيام من ظرف زمان وظرف مكان يكون فيهما، فلما كثر استعماله اتسعوا فيه ما لم يتسعوا في غيره. والمجوروات تشبه الظروف، ألا ترى أن كل ظرف فهو في التقدير مجرور بفي، ولذلك إذا أضمر عاد إلى أصله، فتقول: يوم الجمعة صمت فيه. فعُوملت لذلك معاملة الظروف في الاتساع<sup>(٣)</sup>.

ومن ثم لا يعدُّ تقدُّم الظروف أو المجوروات حجة في إثبات الأحكام أو نفيها. ولكن إذا تأملنا الشواهد التي كانت محلاً لنظر القاعدة- لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل- وجدنا أن المعمول -في معظمها- ظرف أو مجرور. وهذا يعني أن تقدم المعمول لا يستوجب تقدُّم العامل، أو استدعاء تأويلات وتقديرات بعيدة عن المراد وصحة التركيب، نحو:

(أ) تقديم معمول خبر ليس عليها، كما في قوله تعالى: {أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ} [هود: ٨]. فالمعمول ظرف، والظرف يبني فيه الأمر على التسامح<sup>(٤)</sup>.

منطلق، وعلى كل حال فهذه الأشياء وإن تكن كافية في الدلالة على أنها حرف، فهي كافية في الدلالة على إيغالها في شبه الحرف، وهذا ما لا إشكال فيه. وإذا ثبت أنها لا تنصرف وأنها موغلة في شبه الحرف، فينبغي أن لا يجوز تقديم خبرها عليها، ولأن الخبر مجرور فلا يتقدم على الفعل الذي جحدته. انظر: الإنصاف: ج١ ص ١٣١.

(١) انظر: الخصائص: ج٢ ص ٤٠٠، الارتشاف: ج٢ ص ١٠٤٤، مغني اللبيب: ص ٩٠٩.

(٢) انظر: الكشف: ج٣ ص ٢٢٠.

(٣) انظر: شرح الجمل: ج١ ص ٤٣٩.

(٤) انظر: شرح شذور الذهب: ج٢ ص ٤٩٥ بتصرف.

(ب) تقديم معمول الصفة على الموصوف، كما في آية النساء: {وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} [النساء: ٦٣]. فالمتقدم في الآية هو المجرور، وهم مما يتسعون في الظروف والمجرورات كثيرا ما لا يتسعون في غيرهما (١).

(ج) تقديم معمول الصلة على الموصول، نحو قوله تعالى: {وَكُنَّا فِيهِ مِنْ الرَّاهِدِينَ} [يوسف: ٢٠]، ونحو قول الشاعر (٢):

رَبِيَّتُهُ حَتَّى إِذَا تَمَعَّدَا      كَانَ جَزَائِي بِالْعَصَا أَنْ أَجْلِدَا

(د) تقديم معمول خبر إنَّ على اسمها، كما في قول الشاعر (٣):

فَلَا تَلْحَنِي فِيهَا فَإِنَّ بَحِيَّهَا      أَخَاكَ مَصَابِ الْقَلْبِ جَم بِلَابِلِهِ

(هـ) تقديم معمول المصدر عليه، نحو قوله تعالى: {وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا

رَأْفَةً} [النور: ٢]، {فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ} [الصفات: ١٠٢]، ونحو قول ابن مقبل (٤):

لَقَدْ طَالَ عَنِ دَهْمَاءَ لَدِّي وَعِذْرَتِي      وَكَتَمَانُهَا أَكْنِي بِأَمِّ فُلَانِ

وَكَقَوْلِ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ (٥):

ظَنُّهَا بِي ظَنْ سَوْءٍ فَاحْشِ      وَبِهَا ظَنِّي عَفَافٌ وَكَرَمٌ

وقوله أيضا (٦):

طَالَ مِنْ آلِ زَيْنَبِ الْإِعْرَاضُ      لِلْعَدِّيِّ، وَمَا بِنَا الْإِبْغَاضُ

(١) انظر: المقاصد الشافية: ج٢ ص ١٧٥ - ١٧٦.

(٢) سبق تخريجه من قبل.

(٣) سبق تخريجه من قبل.

(٤) ديوانه، تحقيق د. عزة حسن، دار الشرق العربي، بيروت - لبنان، ١٩٩٥ م: ص ٢٤٢. دهماء: امرأة ابن مقبل في الجاهلية، وكان تحت أبيه فخلف عليها بعد موته، ففرق بينهما الإسلام، واللد بمعنى الميل والاعوجاج. يعني أنه لا يصح بعلاقته بدهماء، وإنما يخفي أمره ويكنى عنها.

(٥) ديوانه، دار القلم، بيروت - لبنان، د.ت: ص ١٩٧.

(٦) السابق: ص ١١٨.

وقول الآخر<sup>(١)</sup>:

وبعض الحلم عند الجهل ————— للذَّأنة إذعان  
(و) تقديم معمول خبر ما الحجازية على اسمها مع بقاء العمل، نحو: ما  
عندك أحد قائماً، وما بي أنت معنيا. قال ابن مالك:

وسبق حرف جر أو ظرف كما بي أنت معنيا أجاز العلماء  
قال الشاطبي: " وإنما أتى الناظم بهذه المسألة تنبيها على أن تقديم هذا  
المعمول لا يضير جواز الأعمال، بل يصح الأعمال مع تقديمه، وليس مثل تقديم  
الخبر، ولا مثل تقديم المعمول إذا لم يكن ظرفاً ولا مجروراً"<sup>(٢)</sup>.

(ز) إيلاء كان معمول خبرها، قال ابن هشام: " ويجوز باتفاق أن يلي هذه  
الأفعال معمول خبرها، إن كان ظرفاً أو مجروراً، نحو: كان عندك أو في المسجد  
زيدٌ معتكفاً"<sup>(٣)</sup>.

(ح) تقديم معمول خبر لا الحجازية على اسمها، نحو: لا في العمل حازم  
مهملاً، ولا ساعة الجد عاقل متوانياً<sup>(٤)</sup>.

(ط) تقديم معمول المضاف إليه على المضاف، كما في قول القطامي<sup>(٥)</sup>:  
أبصارهن إلى الشبان مائلةً وقد أراهن عني غير صدادٍ

(١) بلا نسبة في شرح الكافية الشافية: ج٢ص١٠١٩، المسائل السفرية: ص٢٢، الهمع: ج٣ص٥٧، شرح الأشموني:  
ج٢ص٢١٢.

(٢) المقاصد الشافية: ج٢ص٢٢٨.

(٣) أوضح المسالك: ج١ص٢٤٣.

(٤) انظر: النحو الوافي: ج١ص٦٠٣.

(٥) ديوانه، دراسة وتحقيق د. محمود الربيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١: ص٢٠٤.



## خاتمة

انتهى البحث إلى أن مثالية اللغة تختلف عن مثالية الكون في انسجامه وانتظامه. فاللغة لها مثالية خاصة ذات مرونة عالية تسمح بالتقديم والتأخير شريطة أمن اللبس؛ ولذا فإن البحث يُوصي بتخفيف القواعد العامة من هذه القاعدة - لا يتقدم المعمول إلا حيث يتقدم العامل - وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: أن هذه القاعدة حكم عقلي لا لغوي، لم يُستدل عليه بأدلة نقلية صريحة يقرها الواقع اللغوي، وإنما اكتفوا بالدليل العقلي، وبخاصة إذا كانت الأدلة النقلية التي استدلوها بها على هذا الحكم مختلفا عليها. وهذا ما أدّى إلى وجود مسافة بين التنظير والتطبيق، ترتب عليها:

١. استحداث أساليب وطرق تعبير لم تألفها العربية من قبل.

٢. إقصاء أساليب ثبت بالدليل أنها عربية.

٣. تضيق مساحة معاني النحو.

ثانياً: أن هذه القاعدة غير متوافقة مع طبيعة أصول التقعيد النحوي، التي تراعي روح اللغة وطبيعة الناطقين بها، من حيث:

١. إنها قاعدة صورية غير عملية، بمعنى أنها غير موجودة في الاستعمال بشكل مطّرد، فلم يُتوصل إليها باستقراء كافة صور الاستعمال؛ إذ إن هناك مواضع عديدة أجازوا فيها تقديم المعمول دون إجازة تقديم العامل.

٢. تضارب هذه القاعدة مع قواعد توجيهية أخرى يوحي بعدم الوحدة في فلسفة النظرية النحوية.

ثالثاً: أن هذه القاعدة منازع فيها، فلم تكن محل اتفاق بين جميع النحاة؛ وذلك

لارتباطها بطرائق التفكير لا بما تمّ استقراؤه واستتباطه من كلام العرب. ونتيجة لذلك كانت أحد الأسباب التي أدّت إلى توسيع شقة الخلاف بين النحاة. والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### مصادر البحث ومراجعته بعد القرآن الكريم

١. الأزهرى، خالد بن عبد الله، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق د. محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
٢. الأشموني، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق د. حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
٣. الأنباري، أبو البركات، كمال الدين، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٤. بشر، كمال (دكتور)، اللغة العربية بين الوهم وسوء الفهم، دار غريب، القاهرة، ١٩٩٩م.
٥. البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق وشرح أ. عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٦. التبريزي، أبو زكريا يحيى بن علي بن محمد الشيباني، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت، د.ت.

٧. الجاسم، محمود حسن (دكتور)، القاعدة النحوية: تحليل ونقد، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٨/٢٠٠٧م.
٨. الجرجاني، أبو بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق د.كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ١٩٨٢م.
٩. ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، الخصائص، تحقيق د.محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٤، ١٩٩٩م.
١٠. \_\_\_\_\_ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق/ علي النجدي ناصف وآخرين، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
١١. \_\_\_\_\_ المنصف: شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، دار إحياء التراث القديم، ط١، ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م.
١٢. الجوجري، شمس الدين محمد بن عبد المنعم، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق د.نواف بن جزاء الحارثي، الناشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٤م.
١٣. حسان، تمام (دكتور)، الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٢م.
١٤. \_\_\_\_\_ اللغة بين المعيارية والوصفية، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
١٥. حسن، عباس، اللغة والنحو بين القديم والحديث، دار المعارف، مصر، ط٢، ١٩٧١م.

١٦. \_\_\_\_\_ النحو الوافي، دار المعارف، القاهرة، ط٥، د.ت.
١٧. حمزة، مصطفى (دكتور)، نظرية العامل في النحو العربي دراسة تحليلية تأصيلية، ط١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
١٨. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق د.رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
١٩. \_\_\_\_\_ البحر المحيط، تحقيق د.صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
٢٠. \_\_\_\_\_ التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق د.حسن هنداوي، كنوز أشبيليا، الكويت، ط١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
٢١. الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، دار صادر، بيروت، د.ت.
٢٢. الدماميني، محمد بدر الدين بن أبي بكر، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ط١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٢٣. الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
٢٤. راضي، عبد الحكيم (دكتور)، نظرية اللغة في النقد العربي، مكتبة الخانجي، مصر، د.ت.
٢٥. الرضي، محمد بن الحسن الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، تحقيق د.يوسف حسن عمر، جامعة قار يونس، كلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.



٢٦. الرماني، أبو الحسن، علي بن عيسى، شرح كتاب سيبويه (من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال)، تحقيق: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
٢٧. الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، الإيضاح في علل النحو، تحقيق د. مازن المبارك، بيروت، دار النفائس، ط٣، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
٢٨. \_\_\_\_\_ اللامات، تحقيق د. مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
٢٩. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
٣٠. السامرائي، إبراهيم (دكتور)، النحو العربي نقد وبناء، دار عمار- عمان، ودار البيارق- بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
٣١. السامرائي، فاضل صالح (دكتور)، معاني النحو، الناشر شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
٣٢. ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري، الأصول في النحو، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، د.ت.
٣٣. السمين الحلبي، أبو العباس أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د.ت.
٣٤. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، الكتاب تحقيق الأستاذ/ عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٣٥. السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله، شرح كتاب سيبويه، تحقيق د. أحمد حسن مهدي، د.علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.
٣٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق د.عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت.
٣٧. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
٣٨. الشماخ بن ضرار بن سنان بن أمية الذبياني، ديوان الشماخ، بشرح أحمد بن الأمين الشنقيطي، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٧هـ.
٣٩. الشنقيطي، أحمد بن الأمين، الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع، تحقيق د. محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
٤٠. ابن الصائغ، أبو عبد الله محمد بن حسن، اللحة في شرح الملححة (شرح ملححة الإعراب للحريري)، تحقيق د.إبراهيم سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
٤١. الصبان، أبو العرفان محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٤٢. ابن عصفور الأشبيلي، علي بن مؤمن، شرح جمل الزجاجي، تحقيق د. صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف والشئون الدينية بالجمهورية العراقية، بغداد، ١٩٨٢م.
٤٣. \_\_\_\_\_ المقرب، تحقيق د. أحمد عبد الستار الجواري، د. عبد الله الجبوري، ط١، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
٤٤. ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط٢٠، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
٤٥. العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق د. علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت.
٤٦. \_\_\_\_\_ التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
٤٧. \_\_\_\_\_ اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق د. عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٤٨. أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، الإيضاح العضدي، تحقيق د. حسن شاذلي فرهود، كلية الآداب- جامعة الرياض، ط١، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
٤٩. \_\_\_\_\_ التعليقة على كتاب سيبويه، تحقيق د. عوض بن حمد القوزي، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
٥٠. \_\_\_\_\_ المسائل الحلبيات، تحقيق: د. حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٥١. عمر بن أبي ربيعة، ديوانه، دار القلم، بيروت- لبنان، د.ت.
٥٢. عيد، محمد (دكتور)، النحو المصنّف، مكتبة الشباب، القاهرة، ١٩٧٥م.
٥٣. العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق: د. علي محمد فاخر، د. أحمد محمد توفيق السوداني، د. عبد العزيز محمد فاخر، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.
٥٤. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، الجمل في النحو، تحقيق د.فخر الدين قباوة، ط٥، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
٥٥. الفرزدق بن غالب، ديوانه، شرح إيليا الحاوي، منشورات دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٨٣م.
٥٦. القطامي، عمر بن شبيب التغلبي، ديوان القطامي، دراسة وتحقيق د. محمود الربيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م.
٥٧. الكفوي، أبو البقاء الحنفي، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق د.عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
٥٨. ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله، شرح التسهيل، تحقيق د.عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٥٩. \_\_\_\_\_ شرح الكافية الشافية، تحقيق د.عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، د.ت.
٦٠. المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق الشيخ/ محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت.

٦١. المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق د. عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م.
٦٢. \_\_\_\_\_ الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق د. فخر الدين قباوة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
٦٣. المرزوقي، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن، شرح ديوان الحماسة، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٦٤. ابن مقبل، تميم بن أبي العجلاني، ديوان ابن مقبل، تحقيق د. عزة حسن، دار الشرق العربي، بيروت - لبنان، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٦٥. أبو المكارم، علي (دكتور)، تقويم الفكر النحوي، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٥م.
٦٦. ملاوي، الأمين (دكتور)، جدل النص والقاعدة: قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر، ٢٠٠٩م.
٦٧. الموسى، نهاد (دكتور)، رأي في رسم منهاج النحو، مجلة التربية، قطر، ع ١٤، ١٩٧٦م.
٦٨. ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، شرح التسهيل، المسمى تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق د. علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
٦٩. النجادات، نايف محمد سليمان (دكتور)، الرتبة النحوية في ضوء أعراف المجتمع العربي، مجلة كلية دار العلوم بالقاهرة، ع٤٥، ٢٠٠٨م.
٧٠. النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، إعراب القرآن، تحقيق د. عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

٧١. ابن هشام، أبو محمد، جمال الدين، المسائل السلفية في النحو، تحقيق د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
٧٢. \_\_\_\_\_ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للنشر، د.ت.
٧٣. \_\_\_\_\_ مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق د.مازن المبارك، د.محمد على حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط٦، ١٩٨٥م.
٧٤. ابن يعيش، أبو البقاء موفق الدين الأسدي، شرح المفصل، قدّم له: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.